



سياسة تقديم الخدمة للمستفيدين

eskankms.org.sa

جمعية الإسكان والتنمية
بخميس مشيط - ترخيص 2111



أهداف السياسة:

- المساهمة في تحقيق رسالة الجمعية في توفير السكن الملائم للأسر المستحقة وتحسين جودة حياتها .
- دعم استراتيجيات الجمعية في تعزيز الاستقرار الأسري والاجتماعي للمستفيدين .
- تعزيز قيم العدالة والشفافية والمسؤولية في تقديم الخدمات الإسكانية .
- تنظيم آليات تقديم الخدمات الإسكانية وفق معايير واضحة وعادلة .
- ضمان وصول الدعم السكني إلى المستفيدين الأكثر احتياجاً .

مجالات التطبيق:

- الأسر المستفيدة من خدمات الجمعية .
- إدارة البرامج والمشاريع بالجمعية .
- اللجان المختصة بدراسة الحالات واعتمادها .

السياسات ذات العلاقة:

- سياسة حماية البيانات والخصوصية .
- سياسة دراسة الحالات الاجتماعية .
- سياسة إدارة المساعدات والدعم العيني .
- سياسة التطوع والشراكات المجتمعية .

تمهيد:

تسعى الجمعية إلى الإسهام في تحقيق الاستقرار السكني للأسر المستحقة من خلال تقديم خدمات ومشاريع إسكانية متنوعة تستهدف الأسر الأشد حاجة، بما يحقق أهداف التنمية الاجتماعية ويعزز جودة الحياة.

وتلتزم الجمعية بتقديم خدماتها وفق ضوابط ومعايير واضحة تحقق العدالة بين المستفيدين، وتضمن الاستفادة المثلى من الموارد المتاحة بما يتوافق مع الأنظمة والتعليمات ذات العلاقة.

نطاق خدمات الجمعية:

تُقدم خدمات الجمعية ضمن النطاق الجغرافي المعتمد للجمعية وفق ما تنص عليه لوائحها وأنظمتها.

المستفيدون من خدمات الجمعية:

1. الأسر ذات الدخل المحدود .
2. الأرمال والمطلقات ومن في حكمهن .
3. الأيتام وأسرهم .
4. كبار السن .
5. الأشخاص ذوو الإعاقة وأسرهم .
6. الأسر المتضررة من الكوارث أو الظروف الطارئة .
7. الفئات المستحقة وفق معايير الاستحقاق المعتمدة لدى الجمعية .



برامج الجمعية:

أولاً: مشروع تسليم الوحدات السكنية

توفير وحدات سكنية مناسبة للأسر المستحقة وفق معايير الاستحقاق المعتمدة.

ثانياً: مشروع بناء المنازل

المساهمة في بناء منازل للأسر المستحقة التي لا تمتلك مسكناً مناسباً.

ثالثاً: مشروع استكمال المنازل

دعم الأسر لاستكمال بناء منازلها غير المكتملة بما يحقق صلاحية السكن.

رابعاً: مشروع صيانة وترميم المنازل

تنفيذ أعمال الصيانة والترميم للمساكن المتضررة أو غير الملائمة للسكن.

خامساً: مشروع تأمين الأثاث والموكيت

توفير الأثاث والمفروشات الأساسية للأسر المستفيدة.

سادساً: مشروع تأمين الأجهزة المنزلية

توفير الأجهزة المنزلية الأساسية بما يحقق احتياجات الأسرة المعيشية.

سابعاً: مشروع سداد الإيجارات المتعثرة

المساهمة في سداد الإيجارات المتأخرة للأسر المستحقة وفق الضوابط المعتمدة.

ثامناً: مشروع سداد فواتير الكهرباء المتعثرة

المساهمة في سداد فواتير الكهرباء المتعثرة للأسر المستحقة وفق الإمكانيات المتاحة.

أهداف البرامج:

تهدف الجمعية من خلال برامجها إلى:

1. توفير السكن الملائم للأسر المستحقة .
2. تعزيز الاستقرار الأسري والاجتماعي .
3. تحسين جودة الحياة للأسر المستفيدة .
4. الحد من المشكلات المرتبطة بعدم توفر السكن المناسب .
5. دعم الأسر المحتاجة وتمكينها من العيش الكريم .
6. المساهمة في تحقيق مستهدفات التنمية المستدامة في المجال الإسكاني .

الشروط والضوابط لتقديم الخدمات:



1. أن يكون المستفيد ضمن الفئات المستهدفة من خدمات الجمعية .
2. أن يكون المستفيد ضمن النطاق الجغرافي المعتمد للجمعية .
3. تقديم ما يثبت الحاجة والاستحقاق .
4. اجتياز دراسة الحالة الاجتماعية والاقتصادية .
5. اعتماد الحالة من اللجنة المختصة أو صاحب الصلاحية .
6. عدم الحصول على دعم مماثل لنفس الغرض من جهة أخرى خلال الفترة المحددة وفق الضوابط المعتمدة .
7. التزام المستفيد بتقديم كافة المستندات المطلوبة .

الوثائق والمستندات المطلوبة:

1. صورة الهوية الوطنية .
2. سجل الأسرة (إن وجد) .
3. إثبات السكن أو عقد الإيجار .
4. إثبات الدخل أو مشهد الضمان الاجتماعي أو ما يثبت الحالة المالية .
5. صك الملكية أو ما يثبت حق الانتفاع (في مشاريع البناء والترميم والاستكمال) .
6. صور للسكن أو أي مستندات داعمة للحالة .
7. تعبئة نموذج طلب الخدمة .

إلغاء أو تعليق ملف المستفيد:

1. عند ثبوت تقديم معلومات أو مستندات غير صحيحة .
2. عند عدم استكمال المستندات المطلوبة خلال المدة المحددة .
3. عند عدم انطباق شروط الاستحقاق .
4. عند الاستفادة من دعم مماثل بالمخالفة للضوابط المعتمدة .
5. عند زوال سبب الاستحقاق .

آلية تقديم الخدمات:

1. استقبال طلب المستفيد .
2. مراجعة المستندات واستكمال النواقص .
3. دراسة الحالة ميدانياً أو إلكترونياً .
4. رفع التوصية للجنة المختصة .
5. اعتماد الطلب .
6. تنفيذ الخدمة وفق الإمكانيات والموارد المتاحة .
7. توثيق الخدمة وحفظ بيانات المستفيد .

الدعم العيني والمالي:

1. تقدم الخدمات وفق الموارد المالية والعينية المتاحة للجمعية .
2. تكون الأولوية للحالات الأشد حاجة وفق نتائج دراسة الحالة .
3. لا يترتب على تقديم الطلب أي التزام على الجمعية بالموافقة على الدعم .
4. تخضع جميع الخدمات لسياسات وإجراءات الجمعية المعتمدة .

قنوات التواصل مع المستفيدين:



1. مقر الجمعية .
2. الهاتف الرسمي للجمعية .
3. البريد الإلكتروني الرسمي .
4. الموقع الإلكتروني للجمعية .
5. منصات التواصل الاجتماعي المعتمدة .
6. خدمة الواتساب الرسمية للجمعية .

أحكام عامة:

- تخضع هذه السياسة للمراجعة والتحديث بشكل دوري .
- يحق للجمعية تعديل شروط وضوابط تقديم الخدمات بما يتوافق مع الأنظمة والتعليمات والموارد المتاحة .
- يعتمد العمل بهذه السياسة من تاريخ إقرارها من مجلس الإدارة .

